

هل التدخين حرام ؟

التدخين يقتل أربعة ملايين شخص كل عام ، ويصيب مئات الملايين بالأمراض ويسبب خسائر تصل إلى التريليونات من الدولارات سنوياً إذا حسبت أيام التغيب عن العمل وفقدان الحياة وخسائر التداوي ، والحرائق الناتجة عن التدخين ، والأضرار بغير المدخنين وإذا كان ثمن التبغ المستهلك عالمياً وتجارته تصل إلى 300 ألف مليون دولار ، فلا شك أن مجموع الخسائر من التبغ تصل إلى التريليونات من الدولارات على مستوى العالم.

ومن يقتل شخصاً واحداً متعمداً يعتبر قاتلاً . قال تعالى : " وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِداً فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعْنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا . " (93) وقال النبي صلى الله عليه وسلم : " لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن عمره فيم أفناه ، وعن علمه فيم فعل به ، وعن ماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه ، وعن جسمه فيم أبلاه ؟؟ " .

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
"ما أنزل الله من داء إلا أنزل له شفاء"

ان كنتم تريدون فتوى من علماء ثقات في قضية التدخين .. تابعونا بعد فاصل قصير
وستسمعون ما يرضيكم باذن الله

حكم تدخين السجائر والشيشة ؟

سؤال : سئل سماحة الشيخ / عبدالعزيز بن عبدالله بن باز _ رحمه الله تعالى _ مفتي عام المملكة العربية السعودية السابق هذا السؤال / ما حكم شرب الدخان ؟.

جواب : ((الدخان محرّم لكونه خبيثاً ومشتماً على أضرار كثيرة والله _ سبحانه وتعالى _ إنما أباح لعباده الطيبات من المطاعم والمشارب وغيرها ، وحرم عليهم الخبائث ، قال الله _ سبحانه وتعالى _ [يسئلونك ماذا أحل لهم قل أحل لكم الطيبات] (سورة المائدة ، الآية 4) . وقال _ سبحانه وتعالى _ في وصف نبيه محمد صلى الله عليه وسلم في سورة الأعراف : [يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث] (سورة الأعراف ، الآية 157 : والدخان بأنواعه كلها ليس من الطيبات بل هو من الخبائث ، وهكذا جميع المسكرات كلها من الخبائث والدخان لا يجوز شربه ولا بيعه ولا التجارة فيه كالخمر ، والواجب على من كان يشربه أو يتجر فيه المبادرة بالتوبة والإنابة إلى الله _ سبحانه _ والندم على ما مضى والعزم على ألا يعود إلى ذلك ، ومن تاب صادقاً تاب الله عليه كما قال الله _ عز وجل _ { وتوبوا إلى الله جميعاً أيها المؤمنون لعلكم تفلحون } (سورة النور ، الآية 31) . وقال _ سبحانه وتعالى _ : { وإني لغفار لمن تاب وعمل صالحاً ثم اهتدى } { سورة طه ، الآية 82)

والله ولي التوفيق

سؤال : وسئل أيضاً رحمة الله عليه _ هذا السؤال : ما حكم شرب الشيشة ؟ وهل حكمها حكم الدخان ؟ وهل تُعتَبَر الشيشة والدخان من المخدرات المحرّمة ؟

جواب)) : شرب الشيشة والدخان بأنواعه من جملة المحرّمات لما فيهما من الأضرار الكثيرة وقد أوضح الأطباء العارفون بذلك كثرة أضرارهما وقد حرّم الله على المسلمين أن يستعملوا ما يضرهم ، فالواجب على كل من يتعاطاهما تركهما والحذر منهما لقول الله _ عز وجل _ في سورة المائدة يخاطب نبيه صلى الله عليه وسلم : { يسئلونك ماذا أحل لهم قل أحل لكم الطيبات } وقوله سبحانه _ في سورة الأعراف في وصف نبيه محمد صلى الله عليه وسلم : { ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث } وجميع أنواع التدخين والشيشة من جملة الخبائث الضارة بالإنسان فتكون جميع أنواعهما محرّمة بنص هاتين الآيتين وما جاء في معناهما ،

ونسأل الله أن يهدي المسلمين لما فيه صلاحهم ونجاتهم وأن يعيذهم مما يضرهم في الدنيا والآخرة إنه خير مسؤول